

كتاب الأم

كراء الدور .

قال الشافعي C تعالى : (هذا كتاب كتبه فلان بن فلان الفلاني : إني أجرتك الدار التي بالفسطاط من مصر في موضع كذا من قبيلة كذا أحد حدود هذه الدار التي أجرتك ينتهي إلى كذا و الثاني و الثالث و الرابع أجرتك جميع هذه الدار بأرضها و بنائها و مرافقها اثني عشر شهرا أول هذه الشهور المحرم من سنة كذا و آخرها ذو الحجة من سنة كذا بكذا و كذا ديناراً صحاحاً مثاقيل خلقان جيادا وازنة أفرادا و دفعت إلي هذه الدنانير كلها وافية و برئت إلي منها و دفعت إليك هذه الدار الموصوفة في هذا الكتاب في هلال المحرم من سنة كذا بعدما عرفت أنا و أنت جميع ما فيها و لها من بناء و مرافق ووقفنا عليه فهي بيدك بهذا الكراء إلى أن تنقضي هذه المدة تسكنها بنفسك و أهلك و غيرهم و تسكنها من شئت و ليس لك أن تسكنها رحا دابة و لا عمل حداد و لا قصار و لا سكنى تضر بالبناء و لا بضرر بين و لك المعروف من سكن الناس و استأجرتك أن تخرج جميع ما في ثلاثة آبار مغتسلات في هذه الدار و هي البئر التي في موضع كذا من الدار و البئر التي في موضع كذا و البئر التي في موضع كذا بعد ما رأيت أنا و أنت تلك الآبار و عرفنا أن طول البئر التي في موضع كذا ذاهبة في الأرض عشرة أذرع و عرضها ثلاثة أذرع ممدودة و أن في تلك البئر محل مجتمع آبار مغتسلات من خلاء و ماء و شيء إن خالطه عبرة ثمان أذرع و أن في البئر التي في موضع كذا و كذا و تصفه كما وصفت هذا و في البئر التي في كذا و كذا فتخرج جميع ما في الآبار الموصوفة بما ذكرنا في هذا الكتاب منها و تنحيه عن داري حتى توفينيها أرضا لا شيء فيها مما في آبار المغتسلات بكذا و كذا ديناراً وازنة جيادا و دفعتها إليك و برئت إليك منها و ضمننت لي ما وصفت في هذا الكتاب حتى توفينيها كما ضمننت لي في انسلاخ ذي الحجة من سنة كذا و كذا شهد (و إن خفت أن ينتقض الكراء فإن العراقيين ينقضونه بالعدد فإذا أجرته سنة كتبت (أجرته سنة أولها كذا و آخرها شهر كذا بخمسين ديناراً منها شهر كذا أول الشهور بأربعين ديناراً و أحد عشر شهرا و تسميها بعشرة دنانير) و ا سبحانه و تعالى الموفق